

التوثيق الفعلي للرواة المسكوت عنهم في الصحيحين

The Implicit Authentication of Unassessed Narrators in the Two Sahihs

عبد الرحمن الطرمان¹، إسلام طزازة^{2*}¹ جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا (فلسطين) Abuslemaan@yahoo.com² كلية القانون، جامعة الاستقلال، (فلسطين) Islam.tazaza@gmail.com

تاريخ الإرسال: 2024/12/28 تاريخ القبول: 2025/07/31 تاريخ النشر: 2025/09/20

ملخص:

تناول هذا البحث مسألة التوثيق الفعلي للرواة المسكوت عنهم في "الصحيحين"، بالنظر إلى أن علماء الأمة قد أجمعوا على صحة جميع ما أخرجه الشيخان في كتابهما "صحيح البخاري" و"صحيح مسلم" في الأصول، رغم اشتغالهما على روايات عن رواة لم يُنقل فيهم جرح ولا تعديل. وبما أنّ الأصل في المسكوت عنهم هو التوقف حتى يُعلم حالهم، فإن ذلك يثير إشكالاً في منهج التصحيح المعتمد، ومن خلال المنهج التحليلي، توصل الباحثان إلى مجموعة من النتائج، أهمها: أن التوثيق الفعلي للرواة المسكوت عنهم في "الصحيحين" يُفهم من احتجاج الشيخين بهم في الأصول استقلالاً، لا مقرونين بمتابعات أو شواهد، إذ إن الرواية في هذه الحال تُعدّ تصحيحاً ضمنياً للرواة، وتوثيقاً عملياً معتمداً على شرط الشيخين في انتقاء الثقات ممن خفي حالهم على غيرهما.

الكلمات المفتاحية: الشيخان، البخاري، مسلم، الجرح والتعديل، التوثيق الضمني.

Abstract:

This study addresses the issue of implicit authentication of narrators who were not explicitly evaluated (i.e., neither praised nor criticized) in Sahih al-Bukhari and Sahih Muslim. It considers the scholarly consensus affirming the authenticity of all narrations included in the two Sahihs' core content, despite the presence of narrators for whom no formal judgment (jarh or ta'dil) has been reported.

Since the default position on such narrators is to withhold judgment until their reliability is clarified, this raises a methodological concern regarding the criteria of authentication. Using an analytical approach, the researchers concluded that the implicit authentication of these narrators in the Sahihayn is inferred from the fact that the two Imams relied on them independently in the core texts, not merely in supporting narrations (*mutābaʿāt* or *shawāhid*). In such cases, their inclusion is deemed an implicit validation of their reliability, representing a practical endorsement in accordance with the rigorous standards both compilers applied in selecting trustworthy narrators—standards that may have identified credibility overlooked by others.

Keywords: Al-Shaykhān; Al-Bukhārī; Muslim; Hadith Criticism and Accreditation; Implicit Authentication.

1. مقدمة :

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الخلق أجمعين، سيدنا محمد عليه وعلى آله أفضل الصلاة وأتم التسليم، وبعد:

فإن الناظر في سُنَّة النبي ﷺ، والعلوم التي انبثقت عن سُنَّته الشريفة، يعلم المعنى الحقيقي الذي فيه تجسّدت كلّ معاني وخبايا حفظ كتاب الله وسُنَّة النبي ﷺ -معه، التي تعهد الحقُّ جلّ في علاه في حفظهما معاً، فما أعظم العلوم التي انتشرت حول الأحاديث واحتفت بها حفظاً وعنايةً، وكان من نصيبنا في هذا البحث الإشارة إلى جزءٍ بسيطٍ من هذه العلوم، ألا وهو علم مصطلح الحديث بشكلٍ عام، والتدقيق في أصحّ كتابين بعد كتاب الله، وهما كتابا الشيوخ البخاري ومسلم -بشكلٍ خاصّ، وقد حاولنا استقراء الرواة الذين تمّت الرواية لهم في الصحيحين في الأصول فقط، ومسكوت عنهم فلم يردّ فيهم جرحٌ ولا تعديلٌ بشكلٍ متّفقٍ عليه بين أئمة هذا العلم، والتوصّل إلى القاعدة التي باتت أشبه بالثابتة في علم الحديث، وتجنّب الترجمة للرواة المسكوت عنهم في الصحيحين في المتابعات والشواهد؛ خشية الإطالة، ولتخصيص البحث بهذا الجانب، ومن الممكن أن يتمّ عمل بحثٍ خاصّ في المستقبل -بإذن الله- في موضوع المتابعات والشواهد أو إضافتهما إلى هذا البحث وتوسعته والعمل عليه إن بقيَ في العمر بقيّة .

1.2 مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في الأمور الآتية:

- 1_تعلّق الموضوع بالصحيحين، وأهميتهما وتلقّي الأئمة بالقبول المطلق لهما، فكان لا بدّ من الاهتمام بكلّ ثناياهما بحيث لا يفوت من دراستهما لا شاردة ولا واردة، لعوامّ الناس أولاً، فضلاً عن طلبة العلم ثانياً.
- 2_أهمية الموضوع بالنسبة لعلم مصطلح الحديث، لاسيّما وأنّ الموضوع يتعلّق بأصحّ كتابين بعد كتاب الله وهما الصحيحان.
- 3_عدم الوقوف على دراسة اختصّت بذكر الرواة المسكوت عنهم في الصحيحين معاً في الأصول، مع التحقّظ على الدراسات وعدم النشر، ومع اختصاص الدراسات الأخرى في جانب معين حول هذه الدراسات وما يقربها.

1.3 أسئلة البحث:

جاء هذا البحث للإجابة عن الأسئلة الآتية:

1. ما مفهوم التوثيق الضمني؟
2. هل عمِلَ الأئمة بالتوثيق الضمني واعتمدوه في الحكم على الرواة؟
2. ما الطرق التي استخدمها الشيخان للتوثيق الضمني في صحيحهما؟

1.4 أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في كونه يكشف عن الرواة الذين لم يردّ فيهم جرحٌ أو تعديلٌ ورؤي لهم في الصحيحين احتجاجاً، ممّا يبيّن لنا ترجيح صنيع الشيخين بالتوثيق الفعلي لهؤلاء الرواة بمجرد الرواية لهم، على سكوت أئمة التصنيف عن هؤلاء الرواة، وذلك لما عُرف من سعة علمهما ودقّة شرطهما وقوّته بحيث جعل كتابيهما في هذه المرتبة، بحيث خلّصَ البحث إلى القاعدة التي تمّ ذكرها وتأكيدهما عند كثير من العلماء المتقدّمين والمتأخّرين، وهي رواية الشيخين للمسكوت عنهم الذين لم يردّ فيهم جرحٌ ولا تعديلٌ هو توثيقٌ فعلي-ضمنيّ-لهم.

1.5 أهداف البحث:

يهدف البحث إلى الوصول إلى عدّة أهداف، منها:

1. معرفة مفهوم التوثيق الضمنيّ، وعمل العلماء بالاعتماد في الحكم على الرواة من خلاله.
2. بيان خلاصة القول في الرواة الذين لم يرد فيهم جرحٌ ولا تعديلٌ وتمّت الرواية لهم احتجاجاً في الأصول في الصحيحين، ودراسة هؤلاء الرواة دراسة تفصيليّة من حيث الترجمة لهم ترجمة وافية وبيان أقوال جهابذة العلماء فيهم، ومن ثمّ الترجيح النهائيّ فيه.

1.6 منهجية البحث:

لقد سلك الباحثان في هذا البحث المنهج الاستقرائيّ التحليليّ، وذلك من خلال استقراء الرواة الذين رُوي لهم في الصحيحين احتجاجاً في الأصول، وذلك من خلال تتبّع أسماء رواة المسكوت عنهم ممن أخرج لهم الشيخان في أصول الأبواب في صحيحهما-وقد استفاد الباحثان من كتابات العلماء السابقين التي جمعت الرواة المسكوت عنهم في الصحيحين، مع التأكد والتحقق منها بالرجوع إلى الصحيحين للتثبت من ذلك-، وبيان حال كل راوٍ منهم من خلال الرجوع إلى كتب التراجم والرجال، ثمّ محاولة بيان حال كل راوٍ منهم بناء على أقوال العلماء من أهل الصنعة الحديثية.

1.7 الدراسات السابقة

لا شكَّ أنّ الشيخين بكتابيهما الصحيحين قد شغلا تفكير العلماء قديماً وحديثاً لما لهما من أهميّة بين المسلمين بشكلٍ عامّ، وبين أهل العلم الشرعي وأهل الحديث بشكلٍ خاصّ، فتعرّض بعض العلماء لهذه القضية على اختلاف المطروح والمعرض في أبحاثهم ودراساتهم، فتنوعت هذه المواضيع وهذه الدراسات كلٌّ بحسب ما أراد أن يبين في بحثه، من أهمّها:

أولاً: (دراسة الرواة المسكوت عنهم وروى عنهم الإمام مسلم في صحيحه)، للطالب سعد عبيد حسين المشهداني:

وهي دراسة جميلة جداً ومفيدة، ولم يستدرك على الكاتب أحد من الرواة الذين سكّتهم عنهم ورُوي لهم في الأصول في صحيح مسلم، فاستقرأنا واطّلعنا على بعض الكتب وترجمنا لبعض الرواة الذين بدا لنا أنهم وردوا في الأصول عند مسلم ولم يذكرهم الكاتب، ثمّ تبين لي خلاف ذلك وأنهم من ضمن من ورد في المتابعات والشواهد وليس في الأصول.

حيث سعى الباحثان في دراسته إلى إيضاح مقصده بمقدمات ولَبَنات لموضوعه بالتعريفات العامة للمفاهيم المتعلقة بالدراسة، والتعريف بالإمام مسلم وكتابه بشكل عام، ثمّ التعرّض لبعض المسائل الهامة المتعلقة بالموضوع كمسألة متى تثبت العدالة للراوي، ومنها الدخول إلى موضوع الجهالة وما يتعلق فيها من المسائل الهامة التي تدور حول الجهالة وإثباتها من رفعها وأنواعها وأقسامها، وكذا في الراوي المسكوت عنه، وحكمه وعلاقته بالمجهول والرابط بينهما.

وأخذ يبين في الشقّ الآخر من الدراسة بطرح الرواة الذين روى عنهم الإمام وقسمهم من حيث كيفية رواية الإمام مسلم لهم، هل تمّ الرواية لهم في الأصول أم في المتابعات والشواهد؟ وسرد الرواة الذين تمّ استقراءهم تحت كلّ تقسيم يتناسب مع ما توصّل إليه الباحثان، فشرع بذكر الرواة الذين روى لهم في الأصول، وهم تسعة رواة، مع الترجمة لكلّ راوٍ وموضع روايته في صحيحه، وذكر الخلاصة في كلّ راوٍ منهم.

ثمّ الانتقال إلى الرواة المسكوت عنهم وروى عنهم في المتابعات، وهم ثلاثة وأربعون راوٍ وقد انتهج فيهم الباحثان كما في المبحث السابق فأخذ يترجم لكل واحد منهم، وذكر مكان روايته وبيان متابعته في صحيحه، وكذا في الشواهد حيث كانوا ستة رواة، ترجم لهم كما في المبحثين السابقين وذكر الخلاصة في كلٍّ منهم.

ثانياً: (دراسة التعديل الفعلي-دراسة تطبيقية)، للأستاذ الدكتور: عمر محمد عبد المنعم الفرماوي:

وهي دراسة إنموزجية جيدة ونافعة، حيث قسّم الباحث دراسته إلى قسمين: الأول: تكلم فيه عن التعديل الضمني في كلام الأصوليين والمحدثين، وفيه تطرّق فيها المؤلف بدايةً إلى ذكر أقسام التعديل، وصور التعديل الضمني، ثمّ أخذ يبين كلام الأصوليين والمحدثين في التعديل الفعلي، وقد اختصّ في دراسته هذه على التعديل الفعلي من منظور الإمام الترمذي، فشرع في بيان كيفية التعديل الفعلي والوقوف عليه عند الإمام الترمذي، ثمّ ختم هذا القسم بالكلام على تطبيقات المحدثين في التعديل الفعلي.

وأما في قسمه الثاني فجاء فيه ببعض النماذج التي تمّ تعديلها على هذه القاعدة، وهي قاعدة (التعديل الفعلي-الضمني)، حيث اقتصر البحث على ستة نماذج من الرواة، وهم: أحمد بن جعفر المعقري، أبو عمير بن أنس بن مالك، عبد الله بن عبيد الديلي، الحسن بن محمد بن عبيد الله، عبد الله بن عمران الطلحي، وعبد الله بن عميرة الكوفي.

ثالثاً: (دراسة التعديل الفعلي وأثره في الحكم على الرواة)، للأستاذ الدكتور: وليد بن عثمان الرشودي:

وقد جاءت هذه الدراسة على قسمين اثنين: الأول: في الكلام على الرواة من حيث الجرح والتعديل، فعرف به الكاتب وبيّن حكمه، ثم عرض أقوال العلماء بالعدد الذي يثبت به الجرح والتعديل، وآراء اجتماع الجرح والتعديل في راوٍ من الرواة، وعرض أهم المصنفات في ذلك، وتحدث عن مسألة عدّها من المسائل المهمّة، وهي كلام الأقران في بعضهم، ثم انتقل للحديث عن العديد من القضايا المتعلقة في هذا الفن، أهمّها: مراتب الجرح والتعديل، ومن هم أهل الجرح والتعديل ومن يُعتمد قولهم في هذا الفن.

-وأما القسم الثاني: فكان الكلام فيه عن التعديل الفعلي، والذي عرفه الكاتب، وبيّن عمل الأئمة فيه واعتمادهم له في الحكم على الراوي مع التمثيل لذلك بذكر بعض الرواة من كتب العلماء الذين عملوا به وأشاروا إليه، أمثال ابن حجر في مؤلفاته كتقريب التهذيب وتهذيب التهذيب، والذهبي في الكاشف، وميزان الاعتدال، وهكذا.

وما تميّز به هذا البحث عن هذه الدراسات وغيرها من الدراسات التي جاءت حول الموضوع مع عظيم فائدتها، هو محاولة استقراء الرواة المسكوت عنهم واحتجّ بهم الشيخان في الاصول، مع ذكر بعض القواعد التي احتفت برواية الشيخين لهم، والإشارة إلى ترجمة كلّ راوٍ في كتب التراجم وذكر الخلاف في حاله، وموضع ذكر روايته في الصحيحين وكيفية الرواية لهم.

2. تعريف الراوي المسكوت عنه، ومفهوم التوثيق الفعلي-الضمني، وعمل الأئمة فيه، وطرقه:

2.1 تعريف المسكوت عنه، والتوثيق الفعلي في اللغة والاصطلاح:

عرف علماء اللغة السكوت على أنه: السَّكْتُ والسُّكُوتُ: خلافُ النُّطْقِ⁽¹⁾.

وأما في الاصطلاح فقد جاء بما مفهومه عن ابن القطان في الوهم والإيهام عند تعليقه على قسبي المجاهيل، مشيراً إلى الاختلاف في قبول روايته، فقال: "وَقَدْ بَيَّنَّا قَبْلَ وَنَبِّينَ الْآنَ أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ بَنَ أَبِي حَاتِمٍ إِنَّمَا أَهْمَلْ هَؤُلَاءِ مِنَ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، لِأَنَّهُ لَمْ يَعْرِفْهُ فِيهِمْ، فَهَمَّ عِنْدَهُ مَجْهُولُ الْأَحْوَالِ، بَيَّنَ ذَلِكَ عَنْ نَفْسِهِ فِي أَوَّلِ كِتَابِهِ، وَهَمَّ عَلَى قِسْمَيْنِ: قَسَمَ لَمْ يَزُوَ عَنْ أَحَدِهِمْ إِلَّا وَاحِدًا، فَهَذَا لَا تُقْبَلُ رَوَايَاتُهُ، وَقَسَمَ رَوَى عَنْ أَحَدِهِمْ أَكْثَرَ مِنْ وَاحِدٍ، فَهَؤُلَاءِ هُمُ الْمَسَاتِيرُ الَّذِينَ اخْتَلَفَ فِي قَبُولِ رَوَايَاتِهِمْ"⁽²⁾.

فلو نظرنا إلى الرابط بين قولنا أَنَّ السكوت هو خلاف النطق بمعنى عدم الكلام، وبين السكوت بعدم تجريح الراوي أو تعديله، فترى أنهما يشتركان في قضية التوقف وعدم الكلام، فالراوي المسكوت عنه هو المتوقف في وصف حاله فلم يرد فيه لا جرح ولا تعديل ولا أي وصف يتبين منه حاله في أي جانب كمن وصف بجهالة أو جرح أو تعديل.

وأما تعريف التوثيق الفعلي، ويسمى أيضاً بالتوثيق الضمني، فمن مركبين الأول التوثيق من وثق: "الثَّقَةُ: مَصْدَرُ قَوْلِكَ وَثِقَ بِهِ يَثِقُ، بِالْكَسْرِ فِيهِمَا، وَثَاقَةً وَثَقَةً ائْتَمَنَهُ"⁽³⁾، فهي كَلِمَةٌ تَدُلُّ عَلَى عَقْدٍ وَإِحْكَامٍ. وَوَثَّقْتُ الشَّيْءَ: أَحْكَمْتُهُ. وَثَاقَةً مُوَثَّقَةُ الْخَلْقِ. وَالْمِيثَاقُ: الْعَهْدُ الْمُحْكَمُ. وَهُوَ ثِقَةٌ. وَقَدْ وَثَّقْتُ بِهِ"⁽⁴⁾.

-والفعلي من فعل: "الفعل: كِنَايَةٌ عَنْ كُلِّ عَمَلٍ مُتَعَدٍّ أَوْ غَيْرِ مُتَعَدٍّ، فَعَلَ يَفْعَلُ فِعْلاً وَفِعْلاً، وَأَمَّا قَوْلُنَا ضَمَنِي مِنْ ضَمَنَ: الضَّمَمِيُّ: الْكَفِيلُ. ضَمَنَ الشَّيْءَ وَبِهِ ضَمْنًا وَضَمَانًا: كَفَلَ

¹ ابن فارس، احمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة (دار الفكر، 1399هـ)، 29/10، الجوهرى، إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (بيروت: دار العلم للملايين 1407هـ) 253/1، ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، (بيروت: دار صادر 1414هـ)، 43/2.

² ابن القطان، علي بن محمد، بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، (الرياض: دار طيبة، 1418هـ)، 150/5.

³ ابن منظور، لسان العرب، 371/10.

⁴ ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، 85/6.

بِهِ. وَضَمَّنَهُ إِياه: كَفَّلَهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ جَعَلْتُهُ فِي وَعَاءٍ فَقَدْ ضَمَّنْتَهُ إِياه. قال اللَّيْثُ: كُلُّ شَيْءٍ أُحْرِزَ فِيهِ شَيْءٌ فَقَدْ ضَمَّنْتَهُ، وَيُقَالُ: ضَمِنَ الشَّيْءَ بِمَعْنَى تَضَمَّنْتَهُ⁽⁵⁾.

-وقال ابن فارس: " وَهُوَ جَعَلَ الشَّيْءَ فِي شَيْءٍ يَحْوِيهِ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: ضَمَّنْتُ [الشَّيْءَ]، إِذَا جَعَلْتُهُ فِي وَعَائِهِ"⁽⁶⁾.

فإذا نظرنا إلى هذه التعريفات اللغوية نرى أنها تعطي مدلولاً فيه نوع من الاشتراك والتقارب في المعنى وهو أنه إذا ما وثق الشيء وأُحكم جُعل فيما يحويه ويتضمّنه.

وبالنظر إلى هذه التعريفات اللغوية وإلى ما طُبّق في علم الحديث في هذه القضية، فيمكن القول أنّ التعريف الاصطلاحي للتوثيق الفعلي-الضميني: " هو صحيح حديث الراوي أو إخراج حديثه في أحد الكتب التي اعتمد صاحبها أو ذكره في أحد الكتب التي تعتمد ذكر الثقات من كتب الرجال أو التواريخ أو غيرها ولو لم ينصّ على تعديله".

فاشترط أن لا يرد فيه جرحٌ ولا تعديلٌ فهذا الشرط يخرج به من ورد فيه جرح أو تعديل، إذ أنّ هذا الراوي يدخل في موضوع تعارض الجرح والتعديل، وله أصوله وقواعده من حيث الجمع والترجيح.

- وأما اشتراط أن يكون الراوي للحديث قد خرج حديثه منفرداً، وليس له متابعة أو شاهد، لاحتمال أن يكون الاحتجاج به للمتابعة أو الشاهد، فيحكم العلماء على الحديث بارتقائه بالمتابعة والشاهد ولا يعد توثيقاً للراوي نفسه، والله أعلم.

فالرابط هنا ما بين التعريفات اللغوية وبين ما توصّل الباحثان إليه بأنّ التوثيق للراوي المسكوت عنه يكون ضمن ما حواه وتضمّنه كتاب هذا الشيخ والمصنّف الذي اشترط الصحة في كتابه، فكأنّ المسكوت عنه موثّق ومعدّل فعلياً لمجرد وروده في هذا الكتاب لموافقة صنيعه ومنهجه القائم على الصحة، وهذا ما سيتبيّن في المطالب الآتية من خلال دراسة معرفة طرق التوثيق الفعلي وما يدور حولها.

⁵ ابن منظور، لسان العرب، 528/11، وينظر: في قول ضمن 257/13-259.

⁶ ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، 85/6.

2.2 عمل الأئمة بالتوثيق الفعلي والاعتماد عليه في الحكم على الرواة:

لقد تبين من صنيع بعض العلماء والنقاد استخدامهم التوثيق الفعلي والتنبيه عليه في كتبهم من خلال الإشارة إليه في ترجمتهم لبعض الرواة، كقول ابن قطان في مُكث المتوفّي عنها زوجها وتصحيحه للحديث: "وفي تصحيح الترمذي إيّاه توثيقها وتوثيق سعد بن إسحاق، ولا يضر الثّقّة أن لا يروي عنه إلّا واحد، والله أعلم" (7).

وقال ابن الصّلاح في مقدمته في تعرضه لهذه القضية: وَمَتَى قَالُوا: " هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ " فَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ اتَّصَلَ سَنَدُهُ مَعَ سَائِرِ الْأَوْصَافِ الْمَذْكُورَةِ" (8).

كما وأشار إلى ذلك ابن دقيق العيد في باب معرفة الثّقات من الرواة، فقال منها: "تخريج الشيخين أو أحدهما في الصحيح للراوي محتجين به، وهذه درجة عالية لما فيها من الزيادة على الأول وهو إطباق جمهور الأئمة أو كلّهم على تسمية الكتابين بالصحيح والرجوع إلى حكم الشيخين بالصّحة، وهذا معنى لم يحصل لغير من خرج عنه في الصحيح فهو بمثابة إطباق الأئمة أو أكثرهم على تعديل من ذكر فيهما. وقد وجد في هؤلاء الرجال المخرج عنهم في الصحيح من تكلم فيه بعضهم وكان شيخ شيوخنا الحافظ أبو الحسن المقدسي يقول في الرجل يخرج عنه في الصحيح هذا جاز القنطرة، يعني بذلك أنه لا يلتفت إلى ما قيل فيه وهكذا يُعتقد وبه نقول ولا نخرج عنه إلا ببيان شافٍ وحجة ظاهرة تزيد في غلبة الظن على المعنى الذي قدمناه من اتّفاق النّاس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما بالصحيحين، ومن لوازم ذلك تعديل روايتهما، نعم يمكن أن يكون للترجيح مدخل عند تعارض الروايات فيكون مَنْ لم يتكلّم فيه أصلاً راجحاً على مَنْ قد تكلم فيه وإن كانوا جميعاً من رجال الصحيح وهذا عند وقوع التعارض، ومنها تخريج من خرج الصحيح بعد الشيخين ومن خرج في كتابيهما. فيستفاد من ذلك جُملة كثيرة من الثّقات إذا كان المخرج قد سمّى كتابه بالصحيح وذكر لفظاً يدلّ على اشتراطه لذلك فليتنبه لذلك ويعتني بالفاظ هؤلاء المخرجين التي تدلّ على شروطهم فيما خرجوه، ومنها أن يتتبع رواية من روى عن شخصٍ فزكاه في روايته بأن يقول حدّثنا فلان وكان ثقة مثلاً، وهذا يوجد منه ملتقطات يستفاد به

⁷ ابن القطان، بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، 395/5.

⁸ ابن الصّلاح، عثمان بن عبد الرحمن، معرفة أنواع علوم الحديث، (سوريا: دار الفكر، بيروت: دار الفكر المعاصر 1406هـ).

ما لا يُستفاد من الطرق التي قدّمناها ويحتاج إلى عناية وتتبع، والوجوه التي ذكرناها كلّها راجعة إلى ما ذكرناه من وجوه التزكية لكنها طرق مختلفة في معرفة التزكية التي يستفاد بالتنبيه عليها تيسير معرفة الثقات والسبيل إلى حصرهم وجمعهم والله أعلم⁽⁹⁾.

وقال ابن حجر في الفتح: "يُنْبَغِي لكل منصف أن يعلم أن تَخْرِيجَ صَاحِبِ الصَّحِيحِ لَأَيِّ رَاٍ كَانَ مُقْتَضِيًّا لِعَدَالَتِهِ عِنْدَهُ وَصِحَّةَ ضَبْطِهِ وَعَدَمَ غَفْلَتِهِ وَلَا سِيَّمَا مَا انْضَافَ إِلَى ذَلِكَ مِنْ إِطْبَاقِ جُمُهورِ الْأَيِّمَّةِ عَلَى تَسْمِيَةِ الْكِتَابَيْنِ بِالصَّحِيحَيْنِ وَهَذَا مَعْنَى لَمْ يَحْصَلْ لغيرِ مَنْ خَرَجَ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِ فَهُوَ بِمَثَابَةِ إِطْبَاقِ الْجُمُهورِ عَلَى تَعْدِيلِ مَنْ ذَكَرَ فِيهِمَا هَذَا إِذَا خَرَجَ لَهُ فِي الْأُصُولِ فَإِمَّا أَنْ خَرَجَ لَهُ فِي الْمَتَابَعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ وَالتَّعَالِيقِ فَهَذَا يَتَفَاوَتُ دَرَجَاتٍ مَنْ أَخْرَجَ لَهُ مِنْهُمْ فِي الضُّبْطِ وَغَيْرِهِ مَعَ حُصُولِ اسْمِ الصَّدَقِ لَهُمْ"⁽¹⁰⁾.

وقال السيوطي في التدريب: "هو فنُّ مهم لا يعرف فيه تصنيف مفرد وهو حقيق به فوائد الأولى قال في الاقتراح تعرف ثقة الراوي بالتنصيص عليه من رواته أو ذكره في تاريخ الثقات أو تخريج أحد الشيخين له في الصحيح وإن تكلم في بعض من خرج له فلا يلتفت إليه أو تخريج من اشترط الصحة له أو من خرج على كتب الشيخين الثانية"⁽¹¹⁾.

وبالتأمل بهذه الأقوال عن هؤلاء العلماء يتبين أنّ التوثيق الفعليّ كان مفهومه مستقراً لديهم وإن لم يكن بهذا المصطلح وهذا واضح من صنيعهم وإشارتهم له على الكتب التي اشترطت الصحة، وأنّ ذلك يتمثل بتصحيح الحديث لهذا الراوي الذي تمّ ذكره في هذه الكتب التي اشترطت الصحة، ليوثق حديثه بذلك فعلياً، أو من خلال تصحيح حديث هذا الراوي المسكوت عنه في أحد الكتب التي حكم أصحابها على الروايات كالترمذي وغيره.

⁹ ابن دقيق العيد، محمد بن علي، الاقتراح في بيان الاصطلاح، (بيروت: الكتب العلمية)، 56/1.

¹⁰ ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (بيروت: دار المعرفة 1379هـ)، 384/1.

¹¹ السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، (الرياض: مكتبة الرياض الحديثة)، 371/2.

3. طرق التوثيق الفعلي:

أفرد بعض من العلماء المعاصرين العديد من الدراسات والأبحاث والمؤلفات التي تناولت موضوع التوثيق الفعلي للرواة، ومن أهم هذه الدراسات رسالة دكتوراه للدكتور: يحيى الشهري، بعنوان: (زوائد رجال صحيح ابن حبان على الكتب الستة)، وقد أبدع المؤلف الشهري في عرض صور كثير للتوثيق الفعلي، كما واستدرك عليه من بعده بعض طلبة العلم، ومن أهم الطرق التي بيّنها أهل الصنعة هي:

1. تخريج أصحاب الصحاح للراوي على سبيل الاحتجاج يُعتبر تعديلاً له، ويلتحق بهم من شرط الصحة كأصحاب المستخرجات على تفاوت بينهم.
2. تصحيح الأئمة وتحسينهم لأحاديث الرواة بمثابة التعديل لهم، ولأنه لا فرق بين أن يقال: فلان ثقة، أو يصحح له حديثاً، بشرط أن يكون الاحتجاج به منفرداً كما أشرنا في قول الذهبي، فبذلك يخرج ما كان تصحيحه بمجموع الطرق، أو ما كان بالمتابعات أو الشواهد.
3. كلُّ شيوخ ابن حبان في الصحيح ثقات، بل هم من أرفه شيوخه درجة وأعلامهم مكانة.
4. رواية من عُرف عنه أنه لا يروي إلا عن ثقة، معتبرة في حق من روى عنه.
5. الوصف بالمعدل أو المُزَكِّي يقتضي ثبوت العدالة.
6. رواية الثقات والحفاظ عن الراوي تقوي من حاله.
7. شيوخ ابن حبان والعقبلي وابن عدي الذي لم يذكروهم في الضعفاء معدّلون بهذا لديهم، إذ لو علموا فيهم قدحاً لذكروهم في الضعفاء.
8. شيوخ الطبراني الذين لم يُذكروا في كتب الضعفاء يلتحقون بالثقات⁽¹²⁾.

وقد استدرك الباحث الأسمرى في دراسته على الشهري فأضاف بعض الصور الأخرى للتعديل الضمني، منها:

9. شيوخ الإسماعيلي الذين ذكرهم في معجم شيوخه ولم يُضعفهم.

10. عمل العالم بمقتضى الحديث⁽¹³⁾.

¹² الشهري، يحيى بن عبد الله، زوائد رجال صحيح ابن حبان على الكتب الستة (جمعاً ودراسة)، (السعودية: جامعة أم القرى 1421-1429هـ)، ص 74-96.

¹³ الأسمرى، خالد بن جابر بن علي، التعديل الضمني عند ابن عدي لشيوخه (جمع ودراسة موازنة)، (السعودية: جامعة أم القرى 1429هـ)، ص 55-60.

فهذه أهم طرق التوثيق الفعلي التي نصَّ عليها المعاصرون من خلال صنيع العلماء المتقدمين وإشارتهم لذلك صراحةً أو من خلال معرفة منهجهم في ذلك بسبر العمل والصنيع الذي سار عليه هؤلاء العلماء مع الرواة، مع النظر في بعض هذه الصور، والتي قد لا تكون محلَّ اتِّفاق لدى العلماء، والتي تحتاج إلى إمعان نظر وتحقيق واسع من الدراسة، ولا يسعنا إفراد الشرح لكلٍّ من هذه الصور لعدم الإطالة، وقد يتمَّ دراسة ذلك بالتفصيل إذا ما وُفِّقنا في العمل على هذه الدراسة وجعلها بحثاً محكماً لاستكمال دراسة الدكتوراه، ولنا وقفة مع أوَّل صورة من صور التوثيق الفعلي لكونها موضوع حلقة البحث.

ولا شكَّ أنَّ من صَنَّف كتاباً وسمَّاه بعنوان وقصد به جانباً معيناً فإنَّ هذا يُعطي انطباعاً أوليّاً عن توافق ما في الكتاب مع مقصد عنوانه، وهنا في هذه الصورة يعطينا أنَّ كلَّ الرواة المسكوت عنهم في الكتب التي اشترطت الصَّحَّة أو حكم أحد العلماء على حديثهم بالصَّحَّة فقد وُثِّقوا فعلياً وأصبحوا ضمن التوثيق والتعديل بالشروط التي بيَّناها سابقاً.

وهذه الصورة تلمس من أسماء المصنفات بدايةً من مسعى كتاب صحيح البخاري كاملاً وهو: (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ - وسننه وأيامه). وكذا الإمام مسلم: (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ).

وابن خزيمة حيث سَمَّى كتابه: (مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي - ﷺ).

وابن حبان: (المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقلها)، فهذه الصورة تتمثَّل بهذه الكتب وما سلك مسلكها ممَّا لم يتمَّ ذكرها هاهنا، والتي اشترطت الصَّحَّة والاحتجاج بالرواة كما أقرَّ مصنّفوها أو ما تبَيَّن من صنيعهم وعملهم في كتبهم.

وقد نصَّ على هذا العديد من العلماء الأجلَّاء نستشهد بقولهم هاهنا، كقول ابن دقيق العيد، وهو: " ولمعرفة كون الراوي ثقة، طرق: منها إيراد أصحاب التواريخ ألفاظ المزكِّين في الكتب التي صُنِّفت على أسماء الرجال ككتاب البخاريّ وابن أبي حاتم.

ومنها تخريج الشيخين أو أحدهما في الصحيح للراوي محتجين به، وهذه درجة عالية لما فيها من الزيادة على الأول، وهو إطباق جمهور الأمة أو كلّهم على تسمية الكتابين بالصحيحين والرجوع إلى حكم الشيخين بالصَّحَّة، وهذا معنى لم يحصل لغير من خرج عنه في الصحيح، وهو بمثابة إطباق الأمة أو أكثرهم على من ذكر فيهما، وقد وجد في هؤلاء

الرجال المخرج عنهم في الصحيح: من تكلم فيه بعضهم وكان شيخ شيوخنا الحافظ أبو الحسن المقدسي يَقولُ في الرجل الذي يخرج عنه في الصحيح. هذا جاز القنطرة. يعني بذلك أنه لا يلتفت إلى ما قيل فيه، وهكذا نعتقد وبه نقول، ولا نخرج عنه إلا ببيان شافٍ، وحجة ظاهرة لتزيد في غلبة الظنّ على المعنى الذي قدمناه من اتفاق الناس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما بالصحيحين، ومن لوازم ذلك تعديل رواتهما⁽¹⁴⁾.

- وقال الزيلعي في نصب الراية في تعقبه للبيهقي: وفيه نظر، والحديث عن الراوي يحيى بن سليم، فقال أخرج له الشيخان، فهو ثقة⁽¹⁵⁾.

وقال ابن حجر في ترجمة عبد الله بن عتبة بن أبي سفيان: (أخرج ابن خزيمة حديثه في صحيحه، فهو ثقة عنده)⁽¹⁶⁾.

ومن هنا نعلم أنّ كلّ الرواة المسكوت عنهم والذين جاؤوا في كلّ الكتب التي نصّت على منهجها وشاكلتها الصورة الأولى من صور التوثيق قد وُثقوا ضمناً بمجرد الرواية لهم في هذه المصنّفات التي تمّت الإشارة إليها والتي سلكت مسلكها ونهجها.

4. رواية الشيخين للرواة المسكوت عنهم في الصحيحين احتجاجاً في الأصول:

4.1 رواية الشيخين لراوٍ في الأصول هو توثيقٌ له:

أجمع أهل الصنعة الحديثية على أنّ أصحّ كتاب بعد كتاب الله هو صحيح البخاري ثمّ مسلم، وأنّ ما أُثير حول بعض الأحاديث التي انتقدت على الشيخين، أسهب العلماء في الإجابة عليها، فانعقد الإجماع على أنّ كلّ ما ورد في كتابيهما محتجين به في الأصول وليس في التراجم والمعلقات فهو صحيح، وتلقّته الأمة بالقبول والإجماع على صحّته.

فمن هنا نعلم أنّ كلّ راوٍ روى له الشيخان في الأصول، أو أحدهما فهذا يعني أنّ الراوي ثقة، ويحتجّ بحديثه، قال الإمام الذهبي: "مَنْ أَخْرَجَ لَهُ الشَّيْخَانِ عَلَى قِسْمَيْنِ: أَحَدُهُمَا: مَا احْتَجَّ بِهِ فِي الْأَصُولِ، وَثَانِيَهُمَا: مَنْ خَرَّجَا لَهُ مُتَابِعَةً وَشَهَادَةً وَاعْتِبَاراً. فَمَنْ احْتَجَّ بِهِ -أَوْ أَحَدُهُمَا- وَلَمْ يُوثَّقْ، وَلَا غُمَزَ: فَهُوَ ثَقَّةٌ، حَدِيثُهُ قَوِيٌّ. وَمَنْ احْتَجَّ بِهِ -أَوْ أَحَدُهُمَا- وَتَكَلَّمَ فِيهِ: فَتَارَةً يَكُونُ الْكَلَامُ فِيهِ تَعْنُتاً، وَالْجَمْهُورُ عَلَى تَوْثِيقِهِ، فَهَذَا حَدِيثُهُ قَوِيٌّ أَيْضاً.

¹⁴ ابن دقيق العيد، الاقتراح في بيان الاصطلاح، 54/1.

¹⁵ الزيلعي، عبد الله بن يوسف، نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأمل في تخرّج الزيلعي، (بيروت: مؤسسة الريان للطباعة والنشر، السعودية-جدة: دار القبة للنقافة الإسلامية، 1418هـ)، 203/4.

¹⁶ ابن حجر، تهذيب التهذيب، 310/5.

وتارةً يكون الكلامُ في تليينِهِ وحِفْظِهِ، له اعتبار، فهذا حديثُهُ لا يَنْحَطُّ عن مرتبة (الحسن) التي قد نُسمِّها: (من أدنى درجات الصحيح). فما في "الكتابين" بحمد الله رجلٌ احتجَّ به البخاريُّ أو مسلمٌ في الأصول وروايَّته ضعيفة، بل حسنة أو صحيحة. ومن خَرَجَ له البخاريُّ أو مسلمٌ في الشواهد والمتابعات، ففهم من في حِفْظِهِ شيء، وفي توثيقه تردُّد. فكلُّ من خَرَجَ له في "الصحيحين"، فقد قَفَزَ القَنْطَرَةَ. فلا مَعْدِلَ عنه، إلا ببرهانٍ بَيِّنٌ⁽¹⁷⁾.

وقال ابن حجر من بعده: "يَنْبَغِي لكلِّ منصفٍ أن يعلم أنَّ تَخْرِيجَ صَاحِبِ الصَّحِيحِ لأيِّ راوٍ كَانَ مُقْتَضِياً لعدالته عنده وصِحَّة ضَبْطِهِ وعدم غفلته وَلَا سِيَّما مَا انضَافَ إِلَى ذَلِكَ من إطباق جُمُهور الأئمَّة على تَسْمِيَةِ الْكِتَابَيْنِ بالصَّحِيحَيْنِ وَهَذَا معنى لم يحصل لغير من خرج عنه في الصَّحِيحِ فَهُوَ بِمَثَابَةِ إطباق الجُمُهور على تَعْدِيلِ من ذكر فيهما هَذَا إذا خرج لَهُ في الْأُصُولِ فَإِذَا إِنَّ خَرَجَ لَهُ فِي المتابعات والشواهد والتعليق فَهَذَا يَتَفَاوَتُ دَرَجَاتُ مَنْ أَخْرَجَ لَهُ مِنْهُمْ فِي الضُّبْطِ وَغَيْرِهِ مَعَ حُصُولِ اسْمِ الصَّدَقِ لَهُمْ"⁽¹⁸⁾.

وبالنظر إلى تعليق هذين العالمين الجليلين، يتبين لنا أنَّ من الانصاف أن توثيق كلِّ مَنْ رَوَوْا له في الأصول، لما تبين من صنيعهما رحمها الله، وأما مَنْ أخرجاه في المتابعات والشواهد، ونحن نعلم أنَّ هنالك من رَوَوْا له وقد تُكَلِّمَ فيه، ولكن بشروط وقرائن اختصَّوها في شرطيهما في كتابيهما، فهذا واضح من أنَّه هنالك تفاوت في درجات الرواة من حيث الضبط مع مراعاة ذلك بحسب صنيعهما.

4.2 رواية الشيخين للمستورين توثيق لهم:

قد يروي الشيخان أو أحدهما لراوٍ لا جرح فيه ولا تعديل، فهذا يُعدُّ توثيقاً منهم له، بشرط أن يكون الاحتجاج به منفرداً دون متابعات أو شواهد، وهذا يقول الذهبي: "الثقة: مَنْ وثَّقه كثيرٌ، ولم يُضعَّف. ودُونُهُ: مَنْ لم يُوثَّق ولا ضَعُف. فَإِنْ خُرِجَ حديثُ هذا في (الصحيحين)، فهو مُوثَّقٌ بذلك. وإن صَحَّحَ له مثلُ الترمذيِّ وابنِ خزيمة، فجِدُّ أيضاً. وإنَّ صَحَّحَ له كالدارقطنيِّ والحاكم، فأقلُّ أحواله: حُسْنُ حديثه"⁽¹⁹⁾.

¹⁷ الذهبي، الموقظة في علم مصطلح الحديث، (حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية 1412 هـ)، ص: 79

¹⁸ ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، 1/384.

¹⁹ الذهبي، الموقظة في علم مصطلح الحديث، (ص78).

وقال السخاوي عن الذهبي: "ومن ذلك إخراج البخاري ومسلم لجامعة ما أطلعنا فيهم على جرح ولا توثيق فهو يحتج بهم لأن الشيخين احتجا بهم ولأن الدهماء أطبقت على تسمية الكتابين بالصحيحين، قلت أي السخاوي: بل أفاد التقي ابن دقيق العيد أن إطباق جمهور الأمة أوكلهم على كتابيهما يستلزم إطباقهم أو أكثرهم على تعديل الرواة المحتج بهم فيهما اجتماعاً وانفراداً"⁽²⁰⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: "فَأَمَّا جَهَالَةُ الْحَالِ فَمَنْدُفَعَةٌ عَنْ جَمِيعٍ مِنْ أَخْرَجَ لَهُمْ فِي الصَّحِيحِ لِأَنَّ شَرْطَ الصَّحِيحِ أَنْ يَكُونَ رَاوِيهِ مَعْرُوفاً بِالْعَدَالَةِ فَمَنْ زَعَمَ أَنَّ أَحَدًا مِنْهُمْ مَجْهُولٌ فَكَأَنَّهُ نَازِعُ الْمُصْتَفِ فِي دَعْوَاهُ أَنَّهُ مَعْرُوفٌ وَلَا شَكَّ أَنَّ الْمُدَّعِيَ لِمَعْرِفَتِهِ مَقْدَمٌ عَلَى مَنْ يَدَّعِي عَدَمَ مَعْرِفَتِهِ لَمَّا مَعَ الْمُثَبَّتِ مِنْ زِيَادَةِ الْعِلْمِ وَمَعَ ذَلِكَ فَلَا تَجِدُ فِي رِجَالِ الصَّحِيحِ أَحَدًا مِمَّنْ يَسُوءُ إِطْلَاقَ اسْمِ الْجَهَالَةِ عَلَيْهِ أَصْلًا"⁽²¹⁾.

والشاهد هنا في أقوال العلماء أن الرواة المستورين الذين روى لهما الإمامان البخاري ومسلم لهم حكم الاحتجاج، وذلك لصنيع الشيخين في كتابيهما، ولما بدا من تلقى العلماء والأمة للصحيحين بالقبول والتوثيق المطلق في الأصول، لأنه من المحال أن يكون من الرواة الذين روى لهم الشيخان في الأصول من يُقدَح في عدالتهم، فهذا مما لا تعليق فيه ولا نقاش، وهذا ما تمت الإشارة إليه سابقاً.

5. النماذج التطبيقية للرواة المسكوت عنهم في الصحيحين احتجاجاً في الأصول:

لقد روى الشيخان عن بعض الرواة الذين اختلف الحال والمقال فيهم، فمن المعروف أن طبقات الرواة تتعدد وتتفاوت، وأن الشيخين في صحيحهما رَوَوْا للطبقات العليا من الرواة بانتقاء وحذر بتحري الصحيح من غيره، فكلُّ مقال جاء منتقداً عليهم، جاء الانتصار والحق والصواب معهم أيضاً، لدقة شرطهما وتحريهما في الانتقاء كما شهد لهم أئمة الصنعة الحديثية.

فوجود رواية مسكوت عنهم في الصحيحين في الأصول، دلّ ذلك على صحتها عندهما، وفي هذا المبحث عمد الباحثان إلى جمع من أخرج له الشيخان من الرواة المسكوت عنهم في الأصول من غير أن يكون له متابع أو شاهد، وهي على النحو الآتي:

²⁰ السخاوي، فتحت المغيث شرح ألفية الحديث، 300/1.

²¹ ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، 384/1.

5.1 الرواة المسكوت عنهم عند الإمام البخاري:

الأول: رافع المدني بواب مروان بن الحكم:

أخرج له: البخاري، ومسلم، والترمذي والنسائي.

ذكر الحافظ المزي في ترجمته أنه أرسله مروان إلى عبد الله بن عباس يسأله عن قوله تعالى: {لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا}، حكى ذلك عنه حميد بن عبد الرحمن بن عوف عند النسائي، ومن طريق علقمة بن وقاص الليثي عند البخاري، وكأنهما سمعا منه جواب ابن عباس⁽²²⁾، وكذا نقل ابن حجر في تهذيب التهذيب⁽²³⁾، والسخاوي في التحفة⁽²⁴⁾، وسكت عنه الذهبي⁽²⁵⁾.

ولم يجد الباحثان له جرحاً ولا تعديلاً، خلا ما جاء عن ابن حجر في موضعين من كتابين مختلفين، الأول في فتح الباري حيث قال: "فقول رافع هذا لم أر له ذكراً في كتاب الرواة إلا بما جاء في هذا الحديث والذي يظهر من سياق الحديث أنه توجه إلى بن عباس فبلغه الرسالة ورجع إلى مروان بالجواب فلولا أنه معتمد عند مروان ما قنع برسالته"⁽²⁶⁾، والآخر في تقريب التهذيب: أن رافعاً مولى مروان بن الحكم وبوابه: مقبول من الثالثة⁽²⁷⁾.

روى له الشيخان حديثاً واحداً⁽²⁸⁾، وبتتبع هذا الحديث وروايته، فقد تبين أن الإمام البخاري ساق حديثه من طريق هشام بن يوسف مثل سياق حجاج، بينما مسلم والنسائي والترمذي اتفقا على تخريجه من طريق حجاج بن محمد، فرواية الشيخين له، يُعدُّ توثيقاً ضمنياً منهم له، ويكفي أن البخاري ومسلماً رَوَيَا له في الأصول، وأخرج حديثه في صحيحهما.

²² المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، 39/9.

²³ ابن حجر، تهذيب التهذيب، 232/3.

²⁴ السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، التحفة للطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، (لبنان-بيروت: الكتب العلمية، 1414هـ)، 340/1.

²⁵ الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، 389/1.

²⁶ ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، 234/8.

²⁷ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، (دار العاصمة)، ص 317.

²⁸ البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، بَابُ (لَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا)، رقم الحديث (4568)، 40/6.

مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، (بيروت: دار إحياء التراث العربي).

كِتَابُ صِفَاتِ الْمُتَنَافِقِينَ وَأَحْكَامِهِمْ، رقم الحديث (2778)، 2143/4، الترمذي، الجامع، أَبْوَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَابُ: وَمِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ حديث رقم (3014)، 233/5، النسائي، أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، (بيروت: دار الكتب

العلمية 1411-1991)، كِتَابُ التَفْسِيرِ، سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، رقم الحديث (11086)، 318/6.

الثاني: حماد بن حميد الخراساني:

روى عن عبيد الله بن معاذ، روى عنه: البخاري.

وقال ابن منده هو من أهل خراسان، وقال ابن عدي لا يعرف (29)، وقال الذهبي: مُحدث لا يُدرى مَنْ هو (30)، وقال ابن حجر: مقبول من الثانية عشرة (31) ونقل الحافظ المزي في تهذيب الكمال "قال أبو عبد الله البخاري: حماد بن حميد، صاحب لنا، حدثنا هذا الحديث، وكان عبيد الله في الأحياء حينئذ" (32).

فنرى هنا أنّ الإمام البخاري روى له في الأصول (33)، بل روى له هذه الرواية الوحيدة في بابٍ مستقلٍ محتجاً بها في صحيحه.

الثالث: محمد بن جعفر السمناني القومسي، أبو جعفر بن أبي الحسن الحافظ:

روى عن عبد الله، وسليمان بن عبد الله الرقيين، وأبي مسهر، وأبي صالح عبد الله بن صالح، وعلي بن عياش الحمصي، وعمرو بن عثمان الكلابي، وعمرو بن حفص بن غياث، ومطرف بن عبد الله المدني، وزكرياء بن عدي، وسنيد بن داود المصيبي، وعثمان بن صالح المصري، وجماعة، وروى عنه: البخاري، والترمذي، وابن ماجه، وأبو زرعة، وابن خزيمة، وابن بجير، والحسن بن سفيان، وداود بن الوسيم، وعبد الله بن محمد بن يونس السمناني، ومحمد بن إسحاق السراج، وغيرهم⁽³⁴⁾.

قال ابن حجر: ثقة من الحادية عشرة مات قبل العشرين، واستدرك عليه بشار عواد معروف، والشيخ شعيب الأرناؤوط في تحريرهما لكتاب تقريب التهذيب في تعليقهما على حكم ابن حجر، بل: صدوق حسن الحديث، إذ لم يؤثر توثيقه عن أحد حتى ولا ابن حبان، لكن روى عنه جمع من الثقات منهم البخاري في "الصحيح"⁽³⁵⁾.

²⁹ ابن حجر، تهذيب التهذيب، 6/3.

³⁰ الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، (لبنان بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر 1382هـ-1963م)، 589/1.

³¹ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص178.

³² المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، 232/7.

³³ البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الْإِعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بَابُ مَنْ رَأَى تَرَكَ النَّكِيرَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حُجَّةً، لَا مِنْ غَيْرِ الرَّسُولِ، رقم الحديث (7355)، 109/9.

³⁴ ابن حجر، تهذيب التهذيب، 99/9.

³⁵ معروف، بشار عواد، والأرناؤوط، شعيب، تحرير تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (لبنان-بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع 1417هـ-1997م)، رقم الترجمة (5789)، 223/3.

قال الباحثان: بل هو ثقة كما قال ابن حجر، فاحتجاج البخاريّ به في الاصول في باب غزوة خيبر⁽³⁶⁾، وذلك في موضعين من هذا الباب عن شيخه حميد مرة من طريق أنس-رضي الله عنه، وعن شيخه زيد المرة الثانية من طريق عمر بن الخطاب-رضي الله عنه، فهذا يدلّ على ثقته عنده والبخاريّ أعلم بشيخه من غيره.

الرابع: مالك بن مالك بن جعشم بن مالك بن عمرو المدلجي، وقد ينسب على جده:
روى عن أخيه سراقبة بن مالك، وروى عنه: ابنه عبد الرحمن، أخرج له: البخاري، وابن ماجه.

قال البخاريّ في التاريخ الكبير بعد ترجمته "ولا يعرف مالك إلا بهذا الحديث الواحد ولم يتابع عليه"⁽³⁷⁾، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين⁽³⁸⁾، وسكت عنه الذهبي⁽³⁹⁾، وقال ابن حجر: وأبوه مالك بن جعشم لم أرَ مَنْ ذكره في الصحابة فالظاهر أنه مات في الجاهلية فيكون لمالك بن مالك إدراك⁽⁴⁰⁾، وقال في التقريب: مقبول من الثانية⁽⁴¹⁾.

وفي التعليق على هذا الراوي في كتاب تحرير تقريب التهذيب، ذكر المحررين، أنه مجهولٌ، تفردّ بالرواية عنه ابنه عبد الرحمن، وذكره ابن حبان في الثقات⁽⁴²⁾.

-قال الباحثان: أخرج له البخاريّ حديثاً واحداً مطوّلاً في الأصول في باب هجرة النبي ﷺ⁽⁴³⁾، وهو من رواية ابنه منفرداً، وقد بين البخاري في ترجمته في تاريخه، علمه بتفرد به بالرواية، بقوله: لا يعرف مالك إلا بهذا الحديث الواحد، فكأنّ البخاريّ يقول لا يخفى عليّ القول في هذا الراوي، ولكنه علم حاله فدلّ ذلك على توثيقه له، فروايته له هنا على شرط كتابه، لما علم من استقامة حاله وضبطه، فرواية البخاريّ له منفرداً في الأصول يعدّ توثيقاً فعلياً له لما بان من صنيعة وطريقة روايته له.

³⁶ البخاري، الصحيح، كِتَابُ الْمَغَازِي، بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ، رقم الحديث (4213)، 135/5.

³⁷ البخاري، التاريخ الكبير، 311/7.

³⁸ ابن حبان، الثقات، 388/5.

³⁹ الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، 236/2.

⁴⁰ ابن حجر، تهذيب التهذيب، 21/10.

⁴¹ ابن حجر، تقريب التهذيب، (ص916).

⁴² معروف، والأرنؤوط، تحرير تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، رقم الترجمة (6447)، 342/3.

⁴³ البخاري، صحيح البخاري، كتاب مناقب الأنصار، بَابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ، رقم الحديث (3906)، 60/5.

الخامس: بكر بن عمرو المعافري المصري:

روى عن أبي عبد الرحمن الحبلي، ومشرح بن هاعان، وبكير بن عبد الله بن الأشج، وعبد الله بن هبيرة، وغيرهم، وروى عنه: يزيد بن أبي حبيب، ويحيى بن أيوب، وابن لهيعة، وحيوة بن شريح، وسعيد بن أبي أيوب، وغيرهم، قيل: توفي بعد الأربعين ومائة، أخرج له: الشيخان، وأبو دواد، والترمذي، والنسائي.

سكت عنه البخاري⁽⁴⁴⁾، وقال أبو حاتم: شيخ⁽⁴⁵⁾، وذكره ابن حبان في الثقات⁽⁴⁶⁾، وقال الحافظ علاء الدين مغلطي: "وقال الدارقطني لما سئل عنه: ينظر في أمره، قال ابن القطان: لا نعلم عدالته، هو من الشيوخ الذين لا يعرفون بالعلم كلما وقعت لهم روايات أخذت عنهم، وبنحو ذلك وصفه أحمد بن حنبل⁽⁴⁷⁾، وقال الذهبي: "كان ثقة، ثبتاً، فاضلاً، متألهاً، كبير القدر، إمام جامع الفسطاط⁽⁴⁸⁾، وقال ابن حجر: هو إمام جامعها، صدوق، عابد، من السادسة مات في خلافة أبي جعفر بعد الأربعين⁽⁴⁹⁾."

أخرج له البخاري حديثاً واحداً⁽⁵⁰⁾، وله رواية واحدة له عند مسلم⁽⁵¹⁾، وعقب الترمذي على حديث رواه: هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه⁽⁵²⁾.
قال الباحثان: إن احتجاج البخاري له في الأصول، وإخراج مسلم له، وتصحيح الترمذي لحديث رواه متفرداً يدل على ثقة هذا الراوي، وهم من كبار أئمة الجرح والتعديل.

⁴⁴ البخاري، التاريخ الكبير، 91/2.

⁴⁵ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 390/2.

⁴⁶ ابن حبان، الثقات، 103/6.

⁴⁷ مغلطي إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، 20/3.

⁴⁸ الذهبي، سير أعلام النبلاء، 203/6.

⁴⁹ ابن حجر، تقريب التهذيب، (ص176).

⁵⁰ البخاري، صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ) [البقرة: 193]، رقم الحديث (4514)، 26/6.

⁵¹ مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإمامة، باب كراهة الإمامة بغير ضرورة، حديث رقم (1825)، 1457/3.

⁵² الترمذي، سنن الترمذي، أبواب الزهد، باب في التوكل على الله، حديث رقم (2344)، 573/4.

السادس: أبو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف الأنصاري الأوسي:

روى عن عمه أبي أمامة بن سهل بن حنيف، وروى عنه: الثوري، ومالك، وابن المبارك، وأبو ضمرة، أخرج له: الشيخان، والنسائي.

سكت عنه البخاري⁽⁵³⁾، وأبو حاتم⁽⁵⁴⁾، وذكره ابن حبان في الثقات⁽⁵⁵⁾، وسكت عنه الذهبي في أغلب مؤلفاته كميزان الاعتدال والكاشف، خلا في ترجمته في تاريخ الإسلام حيث قال عنه: وكان ثقة⁽⁵⁶⁾، وقال ابن حجر: مقبول من السادسة⁽⁵⁷⁾.

أخرج له البخاري حديثاً واحداً في صحيحه⁽⁵⁸⁾، محتجاً به في الأصول، وكذا مسلم في صحيحه⁽⁵⁹⁾.

-قال الباحثان: إنَّ احتاج الشيخين به في الأصول، ورواية كبار أئمة الحديث وخصوصاً ممَّن قالوا عنه إنَّه لا يروي إلا عن ثقة، كالثوري، ومالك، ليدلَّ على أنَّ هذا الراوي ثقة يحتج به.

السابع: إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري:

وهو أبو إسحاق، وقيل أبو محمد وقيل أبو عبد الله المدني، أمُّه أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط.

روى عن أبيه وعمر وعثمان وعلي وسعد وطلحة وعمار بن ياسر وأبي بكره وصهيب وجبير بن مطعم وغيرهم، وروى عنه: ابنه سعد وصالح والزهري وغيرهم.

وروى له أئمة التصنيف أمثال البخاري ومسلم في صحيحهما، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه في سننهم.

⁵³ البخاري، التاريخ الكبير، 13/9.

⁵⁴ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 343/9.

⁵⁵ ابن حبان، الثقات، 655/7.

⁵⁶ الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، 1018/3.

⁵⁷ ابن حجر، تقريب التهذيب، (ص1117).

⁵⁸ البخاري، صحيح البخاري، كتابُ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ، بَابُ وَقْتِ الْعَصْرِ، رقم الحديث (549)، 115/1.

⁵⁹ مسلم، صحيح مسلم، كتابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، بَابُ اسْتِخْبَابِ التَّكْبِيرِ بِالْعَصْرِ، حديث رقم (623)، 434/1.

ويتتبع كتب التراجم والطبقات ترى أنّ كبار العلماء ترجموا له أمثال البخاري في التاريخ الكبير⁽⁶⁰⁾، وابن سعد في الطبقات⁽⁶¹⁾، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل⁽⁶²⁾، ولكنهم سكتوا عنه ولم يُوردوا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات⁽⁶³⁾، وذكره الإمام الذهبي في السير وقال وثقه: النسائي، وغيره، توفي: سنة ست وتسعين، عن سنٍّ عالية⁽⁶⁴⁾، ويحتمل أنه ولد في حياة النبي -صلى الله عليه وسلم-، ومن المحتمل السكوت عنه كان ذلك لشهرته وقرب عهده من زمن النبي -ﷺ-، حتى قيل إنه ولد في حياة النبي -ﷺ-، وشهد الدار مع عثمان بن عفان، ودخل على عمر بن الخطاب وهو صغير وسمع منه ومن عثمان بن عفان، وقال أحمد بن عبد الله: هو تابعي، ثقة، مدني⁽⁶⁵⁾، ويرجح ذلك أنه ذكر في الخلافة في سنة وفاته ف قيل سنة (75هـ)، وقال ابن حجر في التهذيب: "قيل له رؤية وسماعه من عمر أثبتته يعقوب بن شيبه مات سنة خمس وقيل ست وتسعين"⁽⁶⁶⁾.

روى له الإمام البخاري حديثاً واحداً في ثلاثة مواضع⁽⁶⁷⁾، وروى عنه مثله الإمام مسلم في صحيحه⁽⁶⁸⁾، فلو لم نجد جرحاً ولا تعديلاً ولا توثيقاً لهذا الراوي لأكتفينا برواية الشيخين له في الأصول، بالإضافة إلى ما ورد من توثيق الأئمة له كيعقوب بن شيبه، والنسائي وابن حبان وغيرهم كما تمت الإشارة لذلك.

⁶⁰ يُنظر: البخاري، التاريخ الكبير، 295/1.

⁶¹ يُنظر: ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي (ت: 230هـ)، الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، (ط1، 1410 هـ - 1990 م)، 41/5.

⁶² يُنظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 108/2.

⁶³ يُنظر: ابن حبان، الثقات، 4/4.

⁶⁴ - يُنظر: الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت: 748هـ)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، (ط3، 1405 هـ / 1985 م)، 292/4.

⁶⁵ يُنظر: العيني، مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، 15/1.

⁶⁶ يُنظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، (ص111).

⁶⁷ البخاري، صحيح البخاري، كتاب الوكالة، باب إذا وُكِّلَ المسلمُ حَرْبِيًّا في دار الحرب، أو في دار الإسلام جَازَ، رقم الحديث (2301)، 98/3، وكتاب فرض الخمس، باب من لم يُخَمَّسِ الأَسْلَابُ، وَمَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمَّسَ، وَحُكْمُ الإِمَامِ فِيهِ وحديث رقم (3141)، 94/4، وكتاب المغازي، باب قُتِلَ أَبِي جَهْلٍ، وحديث رقم (3971)، 75/5.

⁶⁸ مسلم، صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب استحقاق القاتل سلب القَتِيل، حديث رقم (1752)، 1372/3.

الثامن: إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي القُرشي:

سَمِعَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشٍ وَعَائِشَةَ، وَسَمِعَ أُمَّهُ أُمَّ كَلْثُومَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ.

وروى عنه: الزهري وابنه اسماعيل، وَقَالَ فائِدٌ وَغَيْرُهُ إِبرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، وَرَوَى عَنْهُ مُوسَى بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ عَنْ أَبِيهِ سَمِعَ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

وقال البخاري: ونراه أَخَا مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الَّذِي رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ سُفْيَانَ، وَقَدْ رَوَى ابْنُ إِسْحَاقَ سَمِعَ إِبرَاهِيمَ بْنَ مُوسَى ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدٍ، وَمَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ قَبْلَ عَثْمَانَ بِقَلِيلٍ، وَكَانَتْ أُمُّ كَلْثُومَ تَحْتَ طَلْحَةَ فَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ تَزَوَّجَهَا⁽⁶⁹⁾، فَتَرَجَمَ لَهُ كِبَائِرُ الْأَثْمَةِ فِي كَتَمِهِمْ، وَلَمْ يُذْكَرْ فِيهِ جَرْحٌ وَلَا تَعْدِيلٌ أَمْثَالُ الْبُخَارِيِّ كَمَا أوردنا ترجمته هنا، وسكت عنه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل⁽⁷⁰⁾، وذكره ابن حبان في الثقات⁽⁷¹⁾، وسكت عنه الذهبي في الميزان⁽⁷²⁾، وَقَالَ ابْنُ الْقُطَّانِ لَا تُعْرَفُ لَهُ حَالٌ، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي التَّقْرِيبِ: مقبول من الثالثة⁽⁷³⁾.

وروى له من المصنفين الإمام البخاري في صحيحه، والنسائي، وابن ماجه.

وقال الأرنبوط ومعروف في تحريرهما لتقريب التهذيب: "بل: ثقة، فقد روى عنه جمعٌ، ووثقه ابن حبان، وابنُ خَلْفُون، والحاكم. وأخرج له البخاري في "الصحيح"، ولا نعلم فيه جرحاً"⁽⁷⁴⁾.

وروى له الإمام البخاري حديثاً واحداً⁽⁷⁵⁾، منفرداً في الأصول محتجاً له، فروى حديثاً واحداً في هذا الباب، وهو حديث هذا الراوي منفرداً، ونرى أن هنالك من العدد غير القليل الذي وثقه، واحتجوا ببعض روايته التي استقام حاله فيها، كما فعل البخاري معه في

⁶⁹ يُنظر: البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، أبو عبد الله (ت: 256هـ)، التاريخ الكبير، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، (ط/بلا)، 296/1.

⁷⁰ يُنظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 111/2.

⁷¹ يُنظر: ابن حبان، الثقات 6/6.

⁷² يُنظر: الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 19/8.

⁷³ يُنظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، (ص111).

⁷⁴ يُنظر: الدكتور بشار عواد معروف، الشيخ شعيب الأرنبوط، تحرير تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر

العسقلاني، رقم الترجمة (205)، 92/1.

⁷⁵ البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ، بَابُ الرُّطْبِ وَالتَّمْرِ، رقم الحديث (5443)، 79/7.

صحيحه، وما دام لم يرد فيه جرح ولا تعديل ووثق من غير واحد، وأن أقل ما قيل فيه مقبول، يكون من قبيل الصدوق الذي يروى له إذا ما علم استقامة حاله وضبطه كما هاهنا.

التاسع: عامر بن مصعب:

ويقال مصعب بن عامر، روى عن عائشة، وأبي المنهال عبد الرحمن بن مطعم وطاووس، وروى عنه: بن جريج وإبراهيم بن مهاجر الكوفي.

ترجم له القليل من الأئمة فالبخاري في التاريخ الكبير ترجم له ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً⁽⁷⁶⁾، وجاء عند ابن أبي خيثمة في تاريخه أنه "سُئِلَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ مُصْعَبٍ: فَقَالَ: شَيْخٌ مَدَنِيٌّ، وَقَالَ الدَّارِقُطَنِي: عَامِرُ بْنُ مُصْعَبٍ: قَالَ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ"⁽⁷⁷⁾، وذكره ابن حبان في الثقات⁽⁷⁸⁾، وسكت عنه الإمام الذهبي⁽⁷⁹⁾.

وقال الحافظ علاء الدين مغلطاي قال: مصعب بن عامر: لا يعجبني الاعتبار بحديثه من رواية إبراهيم، وزعم بعض المصنفين من المتأخرين أن الصحيح: عامر بن مصعب وأن روايته عن عائشة مرسله، ولا أدري من أين له هذا الكلام، هذا البخاري، وأبو حاتم ذكرا روايته عنها ولم يتعرضا لانقطاع ما بينهما ولأجل روايته عنها جاز لابن حبان إدخاله إياه في التابعين⁽⁸⁰⁾.

وقال ابن حجر في التقريب: لا يعرف قرنه بعمر بن دينار وقد وثقه ابن حبان على عاداته من الثالثة⁽⁸¹⁾.

⁷⁶ يُنظر: البخاري، التاريخ الكبير، 454/6.

⁷⁷ أبي خيثمة، أبو بكر أحمد بن (ت: 279هـ)، التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث، تحقيق: صلاح بن فتحي هلال، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، (ط. 1، 1427هـ - 2006م)، 225/1.

⁷⁸ يُنظر: ابن حبان، الثقات، 192/5.

⁷⁹ يُنظر: الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 526/1.

⁸⁰ علاء الدين، مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، (ت: 762هـ)، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، (ط. 1، 1422هـ - 2001م)، 151/7.

⁸¹ يُنظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، (ص478).

فالموضح من صنيع الإمام البخاري أنه ساقه، مقررناً بعمر بن دينار حيث أخرج الطريق الثانية بنزول رجل؛ لأجل زيادة عامر بن مصعب مع عمرو بن دينار في رواية ابن جريج عنهما، عن أبي المنهال المذكور، وعامر بن مصعب ليس له في البخاري سوى هذا الموضوع الواحد، فتكون هذه الرواية ليس ممّا احتج به البخاري بالأصول منفرداً، وإنمّا ممّا كان مقروناً بغيره، ولكن إذا ما نظرنا نعلم بأنّ رواية البخاري له هو بيان لحال الراوي، وليس أنه مجهول عين ولا يعلم من هو كما قال بعض الأئمة، فلو لم يحتج به البخاري منفرداً، ولكن بروايته له في صحيحه، يكون أخرجه من حال الجهالة، لما يُعلم من صنيع البخاري وشروطه في صحيحه.

5.2 الرواة المسكوت عنهم عند الإمام مسلم:

لقد بيّن الإمام مسلم في مقدمة صحيحه الطبقات التي انتقى منها روايته وقسم هذه الطبقات، فأشار إلى أنّه روى من الطبقة الأولى وانتقى من الثانية ولم يلتفت إلى الثالثة، فهذا يشمل من دخل ضمن شروط كتابه في أوّل طبقتين ولو كان مسكوتاً عنهم، وهؤلاء الرواة هم:

الأول: أحمد بن جعفر المعقري، أبو الحسن البزاز نزيل مكة:

روى عن إسماعيل بن عبد الكريم بن معقل بن منبه، والنضر بن محمد الجرشي، وروى عنه: مسلم، وأبو محمد جعفر بن أحمد بن محبوب الربيعي المكي، ابن بنت الحسن بن عمران بن عيينة، ومحمد بن أحمد بن زهير القيسي الطوسي، ومحمد بن إسحاق بن العباس الفاكهي المكي، والمفضل بن محمد بن إبراهيم الشعبي الجندي، توفي في سنة خمس وخمسين ومئتين⁽⁸²⁾.

ذكره ابن خلفون في كتابه ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً⁽⁸³⁾، وكذا الإمام المزي⁽⁸⁴⁾، وسكت عنه الإمام الذهبي⁽⁸⁵⁾، وقال عنه ابن حجر: نزيل مكة مقبول، من الحادية عشرة، مات سنة خمس وخمسين⁽⁸⁶⁾.

⁸² المزي، يوسف بن عبد الرحمن، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1400 - 1980)، 282/1.

⁸³ ابن خلفون، محمد بن إسماعيل، المعلم بشيوخ البخاري ومسلم، (بيروت: دار الكتب العلمية، 32/1).

⁸⁴ المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، 283/1.

⁸⁵ الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، 191/1.

⁸⁶ ابن حجر، تقريب التهذيب، (ص78).

ولم يجد الباحثان حكم على هذا الراوي من أئمة الجرح والتعديل، سوى قول ابن حجر "مقبول"، وقد روى عنه الإمام مسلم أربعة أحاديث، واحد منها في الأصول (87) وثلاث منها في المتابعات، ومن خلال تتبع رواية المعقري التي احتج بها مسلم في الأصول، ليس لها متابع ولا شاهد، ومن خلال البحث في كتب المتون الأخرى لم يجد الباحثان لهذه الرواية متابعة ولا شاهداً، على عكس الروايات الثلاث الأخرى التي روى له فيها مسلم، فقد روى له مقروناً مع غيره في أحاديث الباب الذي يذكره فيه⁽⁸⁸⁾.

فتكون رواية مسلم له توثيقاً، لأنه روى له منفرداً كما جاء في هذه الرواية وذلك لما بان من استقامة حاله وضبطه في هذه الرواية، على غير ما جاء من صنيع مسلم من الروايات الثلاث الأخرى التي روى له مقروناً بغيره في المتابعات والشواهد.

الثاني: إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس بن عبد المطلب القرشي المدني:

سمع أباه، وميمونة زوج النبي ﷺ، روى عن نافع مولى ابن عمر، وسليمان بن سحيم، وابن جريج، أخرج له مسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وأبو جعفر الطحاوي⁽⁸⁹⁾.

سكت عنه البخاري⁽⁹⁰⁾، وابن أبي حاتم⁽⁹¹⁾، والذهبي⁽⁹²⁾، وذكره ابن حبان في الثقات⁽⁹³⁾، وقال ابن حجر: صدوق من الثالثة⁽⁹⁴⁾.

⁸⁷ مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب إسلام عمرو بن عبسة، حديث رقم (832)، 569/1.

⁸⁸ ينظر: مسلم، صحيح مسلم، حديث رقم (395) كتاب الصلاة، في باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وإنه إذا لم يحسن الفاتحة، ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها، و(2362)، كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً، دون ما ذكره ﷺ من معاش الدنيا، على سبيل الرأي، و(2501)، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب من فضائل أبي سفيان بن حرب رضي الله عنه، فقد روى الإمام مسلم في هذه المواضع الثلاثة لأحمد بن جعفر المعقري مقروناً بغيره في حديث الباب الذي يذكره، على خلاف ما جاء في الحديث الأول المذكور في البحث حيث ذكره منفرداً في الباب محتجاً به في الأصول من غير اقتراح ولا متابعة ولا شاهد.

⁸⁹ العيني، محمود بن أحمد، مغاني الأخبار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، (لبنان-بيروت: دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 1427 هـ-2006 م)، 14/1.

⁹⁰ البخاري، التاريخ الكبير، 302/1.

⁹¹ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 108/2.

⁹² الذهبي، المغني في الضعفاء، 544/2.

⁹³ ابن حبان، محمد بن حبان، الثقات، (الهند: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، 1393 هـ = 1973)، 6/6.

⁹⁴ ابن حجر، تقريب التهذيب، (ص110).

أخرج له الإمام مسلم في موضعين، الأول في كتاب الصلاة⁽⁹⁵⁾، والثاني في كتاب الحج⁽⁹⁶⁾، وقد وجد متابعات وشواهد لروايته عند غير الإمام مسلم⁽⁹⁷⁾، ففي هذا دلالة واضحة على أنّ الإمام مسلم روى له فيما استقام حاله، وما أتقنه، وما عرف من صحّة روايته وضبطها، لأنّ أقلّ ما يُقال في حاله هو صدوق كما قال ابن حجر.

الثالث: عبد الله بن سلمان الأغَرَ المدنيّ، مولى جهينة، أخو عبد الله بن سلمان:

روى عن أبيه، وروى عنه: صفوان بن سليم، وعبد الله بن عثمان بن خثيم.

وذكره ابن حبان في الثقات⁽⁹⁸⁾، وقال العيني: ثقة، وقال في موضع آخر: صدوق⁽⁹⁹⁾، وقال الذهبي: ثقة⁽¹⁰⁰⁾، وقال ابن حجر: صدوق من السادسة⁽¹⁰¹⁾.

وعند ذكره في التاريخ الكبير عند الإمام البخاري⁽¹⁰²⁾ أشار إلى الحديث الذي ذكره الإمام مسلم.

أخرج له مسلم في الأصول حديثاً واحداً في كتاب الإيمان⁽¹⁰³⁾، والواضح من صنيع الإمام مسلم في التعامل مع روايته، أنّه روى له ما بان من استقامة حاله والتأكد من ضبطه في هذه الرواية.

الرابع: عمر بن عبد الله بن الأرقم القرشيّ الزهريّ المدنيّ:

روى عن سبيعة بنت الحارث الأسلمية، وروى عنه: عبد الله بن عتبة، أخرج له: البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي.

⁹⁵ مسلم، صحيح مسلم، كتاب الصلّاة، باب التَّهْيِ عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، حديث رقم (479)، 348/1.

⁹⁶ مسلم، صحيح مسلم، كتاب الحجّ، باب فَضْلِ الصَّلَاةِ بِمَسْجِدِي مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، حديث رقم (1396)، 1014/2.

⁹⁷ البخاري، صحيح البخاري، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، رقم الحديث (1190)، 60/2.

⁹⁸ يُنْظَر: ابن حبان، الثقات، 5/7.

⁹⁹ العيني، مغاني الأَخْيَارِ فِي شَرْحِ أَسْمَاءِ رِجَالِ مَعَانِي الْأَثَارِ، فِي قَوْلِهِ ثَقَّةٌ 477/3، وفي قوله صدوق 525/3.

¹⁰⁰ الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، 329/1.

¹⁰¹ ابن حجر، تقريب التهذيب، (ص512).

¹⁰² البخاري، التاريخ الكبير، 109/5.

¹⁰³ مسلم، صحيح مسلم، كتابُ الْإِيمَانِ، بابُ فِي الرِّيحِ الَّتِي تَكُونُ قُرْبَ الْقِيَامَةِ، تَقْبِضُ مَنْ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الْإِيمَانِ، حديث رقم (117)، 109/1.

ذكره ابن حبان في الثقات⁽¹⁰⁴⁾، وسكت عنه الذهبي⁽¹⁰⁵⁾، وقال ابن حجر: مقبول من الثالثة⁽¹⁰⁶⁾، وقد ذكر المحرران في تحرير تقريب التهذيب: بل: ثقة، فقد احتج به الشيخان في "صحيحهما"، وذكره ابن حبان في "الثقات"، ولا نعلم فيه جرحاً⁽¹⁰⁷⁾.

أخرج له مسلم في صحيحه حديثاً واحداً فقط في الأصول في كتاب الطلاق⁽¹⁰⁸⁾، ونلاحظ أن الإمام مسلم روى له منفرداً محتجاً بحديثه، حيث سطر روايته بحديث الباب، مستشهداً به على مسألة عدة المتوفى عنها زوجها وهي حامل، بجواز زواجها بعد وضع الحمل وإن كانت في دمها، غير أنه لا يقرها زوجها حتى تطهر.

الخامس: عمر بن محمد بن المنكدر القرشي التيمي المدني:

روى عن أبيه، وسَيّ مولى أبي بكر بن عبد الرحمن، وروى عنه: هشام بن حسان، ووهيب بن الورد، ومحمد بن سليمان بن مشمول، وعبد الله بن رجاء المكي، ويحيى بن سليم الطائفي، وبشر بن منصور السلي، وسعد بن الصلت قاضي شيراز، أخرج له: مسلم، وأبو داود، والنسائي.

سكت عنه البخاري⁽¹⁰⁹⁾، وابن أبي حاتم⁽¹¹⁰⁾، وذكره ابن حبان في الثقات⁽¹¹¹⁾، وقال الذهبي في تاريخ الإسلام: لا بأس به⁽¹¹²⁾، وقال النسائي في التمييز: وقال الأزدي: في القلب منه شيء، وأجيب عن ذلك بأنه يكفيه رواية الإمام مسلم له⁽¹¹³⁾، وقال ابن حجر: ثقة من السابعة⁽¹¹⁴⁾.

¹⁰⁴ ابن حبان، الثقات، 149/5.

¹⁰⁵ الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، 64/2.

¹⁰⁶ ابن حجر، تقريب التهذيب، (ص722).

¹⁰⁷ معروف، والأزناؤوط، تحرير تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، رقم الترجمة (4927)، 77/3.

¹⁰⁸ مسلم، صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب انقضاء عِدَّةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا، وَغَيْرَهَا بِوَضْعِ الْحَمْلِ، حديث رقم (1484)، 1122/2.

¹⁰⁹ البخاري، التاريخ الكبير، 191/6.

¹¹⁰ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 132/6.

¹¹¹ ابن حبان، الثقات، 185/7.

¹¹² الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، (دار الغرب الإسلامي، 2003 م)، 165/4.

¹¹³ ابن حجر، تهذيب التهذيب، 437/7.

¹¹⁴ ابن حجر، تقريب التهذيب، (ص727).

أخرج له مسلم حديثاً واحداً في الأصول⁽¹¹⁵⁾، ولم يجد الباحثان له متابعات ولا شواهد في صحيحه، وفي هذا دلالة واضحة على أنه احتجّ به منفرداً في الأصول، وأنه عنده من هذا الطريق صحيح الحديث.

السادس: مسلم بن قرظلة الأشجعيّ الشاميّ:

روى عن عوف بن مالك، وهو ابن عمه، ويقال: ابن أخيه، وروى عنه: ربيعة بن يزيد، وزريق بن حيان مولى بني فزارة، أخرج له: مسلم فقط.

سكت عنه البخاري⁽¹¹⁶⁾، وابن أبي حاتم⁽¹¹⁷⁾، وذكره ابن حبان في الثقات⁽¹¹⁸⁾، وقال الذهبي: ثقة⁽¹¹⁹⁾، وقال ابن حجر: مقبول من الثالثة⁽¹²⁰⁾.

احتجّ به مسلم في الأصول، فأخرج له حديثاً واحداً⁽¹²¹⁾، وقال معروف والأرنؤوط في تحريرهما: "بل صدوقٌ حسنُ الحديث، فقد روى عنه ثلاثة، وروى له مسلم في "الصحيح"، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال البزار: مشهورٌ، وذكره يعقوب بن سفيان في الطبقة العليا من أهل الشام، ووثقه الذهبي في "الكاشف"⁽¹²²⁾.

وما ذكره المحرران تميل إليه النفس وفيه نوع من الاستقامة في الحكم عليه، وهذا لا يتعارض مع ذكر الإمام مسلم له، والاحتجاج به في الأصول، ومما يقوي حجية هذا الروي عند مسلم ما أخرجه بعد هذه الرواية من قول ابن جابر، حيث قال: "قال ابن جابر: فقلت: - يعني لرزيق - حين حدثني بهذا الحديث: الله، يا أبا المقدام، لحدثك بهذا، أو سمعت هذا من مسلم بن قرظلة يقول: سمعت عوفاً، يقول: سمعت رسول الله ﷺ قال: فجثا على ركبتيه واستقبل القبلة، فقال: "إي والله الذي لا إله إلا هو، لسمعت من مسلم بن قرظلة، يقول: سمعت عوف بن مالك، يقول: سمعت رسول الله ﷺ".

¹¹⁵ مسلم، صحيح مسلم، كتابُ الإمامة، بابُ ذَمِّ مَنْ مَاتَ، وَلَمْ يَغُزْ، وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِالْغَزْوِ، حديث رقم (1910)، 1517/3.

¹¹⁶ البخاري، التاريخ الكبير 270/7.

¹¹⁷ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 192/8.

¹¹⁸ ابن حبان، الثقات، 396/5.

¹¹⁹ الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، 260/2.

¹²⁰ ابن حجر، تقريب التهذيب، (ص 940).

¹²¹ مسلم، صحيح مسلم، كتابُ الإمامة، بابُ خِيَارِ الْأَيِّمَةِ وَبِشْرَارِهِمْ، حديث رقم (1855)، 1481/3.

¹²² معروف، والأرنؤوط، تحرير تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، رقم الترجمة (6640)، 374/3.

السابع: الحسن بن محمد بن أعين الحراني أبو علي القرشي:

هو مولى أم عبد الملك بنت محمد بن مروان وقد ينسب إلى جده، روى عن عمه موسى بن أعين، ومعل بن عبيد الله الجزري، وزهير بن معاوية، وفليح بن سليمان، وأبو المليح الرقي، وعمر بن سالم الأفطس، ومحمد بن علي بن شافع، وفضيل بن غزوان، وعدة.

وروى عنه: الفضل بن يعقوب الرخامي، وأبو داود الحراني، وسلمة بن شبيب، وأحمد بن سليمان الرهاوي، ومحمد بن معدان بن عيسى، وعلي بن عثمان النفيلي، ومحمد بن سليمان لوين، وغيرهم.

وروى عنه: من المصنفين البخاري، ومسلم، والنسائي.

وقال أبو عروبة مات سنة "210" وقال أبو حاتم أدركته ولم أكتب عنه وذكره ابن حبان في الثقات⁽¹²³⁾، ونقل ابن خلفون في كتابه قال: "قال محمد: قال أبو عبد الرحمن النسائي: أنا أبو داود الحراني قال: ثنا الحسن بن محمد وهو ابن أعين ثقة"⁽¹²⁴⁾، وذكره الإمام الذهبي في الكاشف وقال عنه ثقة⁽¹²⁵⁾، وقال ابن حجر في التقريب صدوق⁽¹²⁶⁾.

وروى له مسلم حديثاً واحداً منفرداً به في الأصول في باب وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة⁽¹²⁷⁾، وروى له البخاري في صحيحه أيضاً ولكن مقروناً بغيره⁽¹²⁸⁾، وليس منفرداً كما عند مسلم، فنلاحظ أن الإمام مسلم روى له هذا حديث منفرداً محتجاً به، كما وأن بعض العلماء وثقه، كما تم الذكر في ترجمته أمثال ما نقله ابن خلفون، ونص عليه الذهبي، ونقول وإن نزل كما في قول أحدهم، فيكون صدوق على قول ابن حجر وغيره، فتكون هذه الرواية مما تأكد به مسلم من استقامة حال الراوي وضبطه في هذه الرواية، كما وأن هنالك

¹²³ يُنظر: ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تهذيب التهذيب، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، (ط/1، 1326هـ)، 317/2.

¹²⁴ ابن خلفون، المعلم بشيوخ البخاري ومسلم، (133/1).

¹²⁵ يُنظر: الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت: 748هـ)، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة، (ط/1، 1413هـ- 1992م)، 329/1.

¹²⁶ يُنظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، (ص509).

¹²⁷ مسلم، صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة، حديث رقم (243)، 215/1.

¹²⁸ البخاري، صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، رقم الحديث (4151)، 122/5.

روايات أخرى عند أهل التصنيف شاهدة لها، كرواية الإمام البخاريّ حيث روى من طريق صحابي آخر، وهو البراء بن عازب ما يشهد لذلك في صحيحه⁽¹²⁹⁾.

الثامن: زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدويّ المدني:

روى عن أبيه، وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر.

وروى عنه: ابن ابنه عمر بن محمد ابن زيد، ونافع مولى ابن عمر.

وروى له من المصنفين البخاريّ، ومسلم، والنسائيّ، وابن ماجه.

ذكره البخاريّ في التاريخ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً⁽¹³⁰⁾، وكذا ابن أبي حاتم⁽¹³¹⁾، وذكره ابن حبان في الثقات⁽¹³²⁾، وقال ابن حجر في التهذيب: "ذكره مسلم في الطبقة الأولى من تابعي أهل المدينة، وروى بن أبي شعبة ما يدل على أنه ولد في عهد عمر فإنه أخرج من طريق عمر بن محمد بن زيد عن أبيه عن جده أنه لما ولد ألحقه عمر في مائة من العطاء"⁽¹³³⁾، وسكت عنه الذهبيّ في مؤلفاته، وأما ابن حجر في التقريب فقال ثقة من الثانية ولد في خلافة جده⁽¹³⁴⁾.

وقد روى الإمام مسلم في صحيحه حديثاً واحداً في الأصول⁽¹³⁵⁾، وصنيع الإمام مسلم مع هذا الراوي كما في سابقه، فقد استشهد له في الأصول بما عُلم من استقامة حديثه، وقد روى هذا الحديث في نفس الوضع من طريق عثمان بن مرة عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أم سلمة نحوه، وجاء بشواهد لذلك أيضاً في مواضع أخرى⁽¹³⁶⁾، وقد جاء عند البخاريّ في صحيحه شاهداً في ذلك من حديث البراء بن عازب⁽¹³⁷⁾.

¹²⁹ البخاري، صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، رقم الحديث (4151)، 122/5.

¹³⁰ يُنظر: البخاري، التاريخ الكبير، 399/3.

¹³¹ يُنظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 566/3.

¹³² يُنظر: ابن حبان، الثقات، 246/4.

¹³³ ابن حجر، تهذيب التهذيب، 417/3.

¹³⁴ يُنظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، (ص33).

¹³⁵ مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب في الريح التي تكون قرب القيامة، تفيض من في قلبه شيء من الإيمان، حديث رقم (2065)، 1634/3.

¹³⁶ المرجع السابق، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء، وخاتم الذهب والخير على الرجل، وإباحته للنساء، وإباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على أربع أصابع، حديث رقم (2066)، 1635/3.

¹³⁷ البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب الأمر باتباع الجنائز، رقم الحديث (1239)، 71/2، كتاب الأطعمة، باب الأكل في إناء مفضض، حديث رقم (5426)، 77/7.

التاسع: يعقوب بن عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي الطائفي:

هو أخو نافع بن عاصم، روى عن الشريد بن سويد الثقفي، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وغيرهم.

وروى عنه: النعمان بن سالم، وغضيف بن سفيان، ومحمد بن عبد الله بن ميمون بن مسيكة، وإبراهيم بن ميسرة، ويعلى بن عطاء، وآخرون.

روى له من أئمة التصنيف، الإمام مسلم في صحيحه، وأبو داود، والنسائي.

ذكره أئمة التراجم والطبقات في كتبهم ولم يردوا له جرحاً ولا تعديلاً، كالبخاري في التاريخ الكبير⁽¹³⁸⁾، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل وسكت عنه⁽¹³⁹⁾، وكذا الدارقطني في أسماء التابعين⁽¹⁴⁰⁾، وذكره ابن حبان في الثقات⁽¹⁴¹⁾، وقال عنه الذهبي ثقة⁽¹⁴²⁾، وابن حجر في التقريب مقبول من الثالثة⁽¹⁴³⁾.

أخرج له الإمام مسلم من طريقه حديثين، الأول في كتاب الشعر⁽¹⁴⁴⁾.

وقد أُورد الإمام مسلم ما تابع ذلك في نفس هذا الكتاب والباب، وذلك من طريق عمرو بن الشريد مقروناً مع يعقوب بن عاصم، عن شريد رضي الله عنه، كما ويزيد قوة ذلك شاهد الإمام البخاري في صحيحه، حيث ذكره له شاهداً في ذلك من طريق أبي هريرة رضي الله عنه⁽¹⁴⁵⁾.

والطريق الثاني، في كتاب الفتن وأشرط الساعة، في باب خروج الدجال⁽¹⁴⁶⁾.

¹³⁸ يُنظر: البخاري، التاريخ الكبير، 388/8.

¹³⁹ يُنظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 211/9.

¹⁴⁰ يُنظر: الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي (ت: 385هـ). ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم، تحقيق: بوران الضناوي/ كمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، (ط. 1، 1406هـ-1985م)، 281/2.

¹⁴¹ يُنظر: ابن حبان، الثقات، 552/5.

¹⁴² يُنظر: الذمبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، 394/2.

¹⁴³ يُنظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، (ص 1088).

¹⁴⁴ مسلم، صحيح مسلم، كتاب الشُّعْرِ، باب (بلا)، حديث رقم (2255)، 1767/4.

¹⁴⁵ البخاري، صحيح البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب أَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ، رقم الحديث (3841)، 42/5.

¹⁴⁶ مسلم، صحيح مسلم، كتاب الْفِتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ، بَابُ فِي خُرُوجِ الدَّجَالِ وَمُكْنِهِ فِي الْأَرْضِ، وَنُزُولِ عِيسَى وَقَتْلِهِ إِيَّاهُ، وَذَهَابِ أَهْلِ الْخَبَرِ وَالْإِيمَانِ، وَبَقَاءِ شِرَارِ النَّاسِ وَعِبَادَتِهِمُ الْأَوْثَانَ، وَالنَّفْعِ فِي الصُّورِ، وَبَعْثِ مَنْ فِي الْقُبُورِ، حديث رقم (2940)، 2258/4.

فاحتج الإمام مسلم بروايته، فسطر بروايته حديث الباب بالشكل المطول الذي تم الإشارة في موضعه في صحيحه، وذكر له شاهد في كتابه أيضاً من طريق الصحابي الجليل أبي سعيد الخدري رضي الله عنه⁽¹⁴⁷⁾، وذكر مثله الإمام البخاري من نفس طريق هذا الصحابي ليُعدّ شاهداً آخر وذلك في باب قصة يأجوج ومأجوج⁽¹⁴⁸⁾.

فصنيع الإمام مسلم مع هذا الراوي أنه روى له، بانتقاء لما عِلِمَ من حاله في كلتا الروايتين الاستقامة والصحة، وذلك واضح من منهجه معه لعدم الإكثار من الرواية عنه، ولكنه احتج له في الأصول، وذكر بعض الشواهد التي تشهد له، كما وأن هنالك شاهد آخر شهد له في صحيح الإمام البخاري، كما وينبغي ألا يفوتنا توثيق الإمام الذهبي له.

وفي ختام هذا البحث ومن خلال طرح الرواة المسكوت عنهم، والذين روى عنهم الشيخان البخاري ومسلم احتجاجاً في الأصول، يتبين لنا من ذلك منهجاً واضحاً بأن ذكر هؤلاء الرواة في هذه الأحاديث التي تمّ ذكرها عند كليهما يُعدّ توثيقاً ضمنياً لهم في حالهم، واحتجاجاً بروايتهم في هذه المواضع وهذه الطرق التي رويت على هذه الشاكلة في الصحيحين، ونصّ العلماء على الصنيع الذي سار عليه وانتبهه الشيخان رحمهما الله.

¹⁴⁷ مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب قوله يقول الله لا دم آخر بعث النار من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين، حديث رقم (222)، 201/1.

¹⁴⁸ البخاري، صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قصة يأجوج ومأجوج، رقم الحديث (3348)، 138/4.

خاتمة:

خلص هذا البحث إلى مجموعة من النتائج، أهمها:

1. إن الرواة المسكوت عنهم وتمّت الرواية لهم في الكتب التي اشترطت الصحة والمستخرجات عليها إذا ما رَوَوْا للراوي على سبيل الاحتجاج فقد وثّق بذلك فعلياً.
2. الحكم بالتوثيق الفعلي يكون على الرواية المنفردة فقط، وليس على التي بها متابعة أو شاهد.
3. الرواة الذين تمّت الرواية لهم في الصحيحين لا يوصفون بالجهالة، وإنّما هم من المسكوت عنهم وقد بيّنّا الفرق بينهما، وتبيّن أنّ المسكوت عنهم قد وثّقوا ضمناً لورودهم في الصحيحين.
4. إنّ التوصل للقاعدة التي تمّ ذكرها والتأسيس لها عند العلماء أمثال الذهبي وابن حجر، وهي ما خلّص إلينا البحث وهي: (رواية الشيخين للرواة الذين لم يرد فيهم جرح ولا تعديل - المسكوت عنهم - في الصحيحين يُعدّ توثيقاً فعلياً - ضمناً - منهم له)، باتت من ثوابت علم المصطلح ومما سار عليه وانتبهه معظم العلماء.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

قائمة المصادر والمراجع:

- ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، معرفة أنواع علوم الحديث، سوريا: دار الفكر، بيروت: دار الفكر المعاصر، 1406هـ.
- ابن القطان، علي بن محمد، بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، الرياض: دار طيبة، 1418هـ.
- ابن حبان، محمد بن حبان، الثقات، الهند: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، 1973م.
- ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، بيروت: دار المعرفة، 1379هـ.
- ابن خلفون، محمد بن إسماعيل، المعلم بشيوخ البخاري ومسلم، بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن دقيق العيد، محمد بن علي، الاقتراح في بيان الاصطلاح، بيروت: الكتب العلمية.
- ابن فارس، أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، دار الفكر، 1399هـ.
- ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، بيروت: دار صادر، 1414هـ.
- الأسمري، خالد بن جابر بن علي، التعديل الضمني عند ابن عدي لشييوخه جمع ودراسة موازنة، السعودية: جامعة أم القرى، 1429هـ.
- الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، بيروت: دار العلم للملايين 1407هـ.
- الذهبي، الموقظة في علم مصطلح الحديث، حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية، 1412هـ.
- الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، 1963م.
- الزيلعي، عبد الله بن يوسف، نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأمل في تخرج الزيلعي، بيروت: مؤسسة الريان للطباعة والنشر، السعودية-جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية، 1418هـ.
- السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، بيروت: الكتب العلمية، 1414هـ.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، الرياض: مكتبة الرياض الحديثة.
- الشهري، يحيى بن عبد الله، زوائد رجال صحيح ابن حبان على الكتب الستة (جمعاً ودراسة)، السعودية: جامعة أم القرى، 1420-1421هـ.
- العيني، محمود بن أحمد، مغاني الأخبار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، بيروت: دار الكتب العلمية، 2006م).
- المزي، يوسف بن عبد الرحمن، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1980م.
- مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- معروف، بشار عواد، والأرناؤوط، شعيب، تحرير تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، 1997م.
- النسائي، أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، بيروت: دار الكتب العلمية، 1991م.